

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٠٩٠ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛ وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق ولاتحته التنفيذية والقوانين المعدلة له؛ وعلى القرار بقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛ وعلى المرسوم المؤرخ في ١٩٤٦/٨/١٤ بتعيين مكاتب الشهر العقاري والتوثيق ومقرها ودائرة اختصاص كل منها والقرارات المعدلة له؛ وعلى القرار الوزاري المؤرخ ١٩٤٧/١٠/٢١ بإنشاء مكتب للشهر العقاري والتوثيق بالأقصر يشمل اختصاصه المحدود الإدارية بمحافظة قنا بما فيها مدينة الأقصر في حينه؛ وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٧٨ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء محافظة الأقصر وتحديد نطاقها وكذا نطاق محافظة قنا؛ وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٣/٢/٢٣؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينشأ مكتب للشهر العقاري والتوثيق بمحافظة قنا باسم (مكتب الشهر العقاري والتوثيق بقنا) ويشمل اختصاصه النطاق والمحدود الإدارية لمحافظة قنا.

(المادة الثانية)

تعديل القرار الوزاري المؤرخ ١٩٤٧/١٠/٢١ بشأن إنشاء مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالأقصر بأن يقتصر اختصاصه على النطاق والمحدود الإدارية بمحافظة الأقصر.

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١٣/٤/١

صدر في ٢٠١٣/٢/٥

وزير العدل

المستشار / أحمد مكي